٣٥ـ كتاب الشُّفعَة

[باب عَرْضِ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا]

١٠٦١ـ عَنْ أبي رافع ﷺ مولى النَّبِي ﷺ أنه جَاءَ إِلَى سَعد بن أَبِي وَقَاص، فَقَال لَهُ: ابْتَعْ مِنِّي بَيْتَيَّ فِي دَارِكَ. فَقَالَ سَعْدٌ: وَالله لاَ أَزِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلاَفٍ مُنَجَّمَةٍ. قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْس مِئَةِ دِينَارٍ، وَلَوْلاَ أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ**». مَا أَعْطَيْتُكَهَا بِأَرْبَعَةِ آلاَفٍ، وَأَنَا أُعْطَى بِهَا خَمْسَ مِئَةِ دِينَارٍ. فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ.

[باب أَيُّ الْجِوَارِ أَقْرَبُ ؟]

١٠٦٢ـ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قالت: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي ؟ قَالَ: «**إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَاباً**».

١٠٦١- البخاري: ٢٢٥٨، وأحمد: ٢٣٨٧١.

وقوله: (منجمة أو مقطعة) يعني على أقساط معلومة مؤجلة، و (أحق بسقبه): بقربه وملاصقته.

١٠٦٢- البخاري: ٢٢٥٩، وأحمد: ٢٥٤٢٣.